

قرارات

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٥٩١ لسنة ٢٠٠٤

بشأن مجلس أمناء الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون ضمانات وحوافز الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧

المعدل بالقانون رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٤ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٨٤ لسنة ١٩٩٧ بإنشاء الهيئة العامة للاستثمار

والمناطق الحرة المعدل بالقرار رقم ٣١٦ لسنة ٢٠٠٤ :

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون ضمانات وحوافز الاستثمار الصادرة بقرار

رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٤٧ لسنة ٢٠٠٤ :

وبناء على ما عرضه وزير الاستثمار :

قرار:

(المادة الأولى)

يشكل مجلس أمناء الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة برئاسة وزير الاستثمار ،

وعضوية كل من السادة :

١ - رئيس الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة .

٢ - رئيس الهيئة العامة لسوق المال .

- ٣ - أحد نائبي محافظ البنك المركزي يرشحه محافظ البنك المركزي .
- ٤ - رئيس اتحاد الغرف التجارية .
- ٥ - رئيس اتحاد الصناعات المصرية .
- ٦ - السيد/ السيد عبد الرؤوف الريدي .
- ٧ - السيد/ أمين إبراهيم عبد المجيد لاظ .
- ٨ - الدكتور/ طاهر سمير حلمي .
- ٩ - الأستاذ/ عادل محمد عبد الشافى اللبناني .
- ١٠ - الدكتور/ على جمال محمد الناظر .
- ١١ - الدكتور/ عمرو عبد السميع عبد الله .
- ١٢ - السيد/ محمد شفيق جبر .
- ١٣ - الدكتور/ محمد عبد الله العريان .
- ١٤ - الدكتورة / محييا على زيتون .
- ١٥ - الدكتورة / منى مصطفى البرادعى .
- ١٦ - السيد/ هانى محمد فتحى .

(المادة الثانية)

يتولى مجلس الأمناء دراسة مشاكل الاستثمار ووسائل حلها وتقديم المشورة والمقترنات التي يراها لازمة لجذب المزيد من الاستثمارات ، وله فى سبيل ذلك مراجعة استراتيجية تنمية الاستثمار المحلى والأجنبي فى مصر ، وسياسات الهيئة فى تنفيذها ومتابعة الاتجاهات العالمية للاستثمار واقتراح تعديل التشريعات المتعلقة بالاستثمار فى مصر .

(المادة الثالثة)

يجتمع مجلس الأماناء بناء على دعوة من رئيسه ست مرات على الأقل في السنة ، وللرئيس دعوة من يراه لحضور اجتماعاته .

ويكون للمجلس أمانة فنية يتم اختيار العاملين فيها بقرار من وزير الاستثمار .

(المادة الرابعة)

يحدد المعاملة المالية لأعضاء مجلس الأمانة بقرار يصدر من وزير الاستثمار .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في غرة شعبان سنة ١٤٢٥ هـ

(الموافق ١٥ سبتمبر سنة ٢٠٠٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف